



محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

الرئيس: السيد ظريف (جمهورية إيران الإسلامية)
ثم : السيدة فلوريس (أوروغواي)
(نائب الرئيس)
ثم : السيد ظريف (جمهورية إيران الإسلامية)
(الرئيس)

المحتويات

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)
البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (تابع)
البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (تابع)
البند ١٣٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)

../..

Distr.GENERAL
A/C.6/47/SR.35
28 June 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

البند ١٢٨ من جدول الأعمال : عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع) (A/47/384 و Add.1، A/47/67، A/47/60، S/23329، A/47/356-S/24367 : A/C.6/47/6 : A/C.6/47/L.12)

١ - السيد هالف (هولندا): قال، فيما يتعلق باقتراح عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام، إن الطلب المقدم الى الأمانة العامة بوضع خطة تشغيلية أولية مناسب. فهناك حاجة الى التخطيط الدقيق، حيث يجب إيلاء الاعتبار الى الجوانب السوقية والمالية، وإلى ضمان عدم تحميل الأمم المتحدة عبئا إضافيا في الميزانية، وقبل كل شيء، الى ما ينبغي تحقيقه. وينبغي ألا يكون هذا المؤتمر تكرارا للعمل الجاري في اللجنة السادسة. وقال إن وفده يؤيد فكرة تنظيم عقد حلقات دراسية وحلقات عمل بشأن مواضيع تختار على أساس ممارسة القانون الدولي أو تكون لها جاذبية عامة معينة.

٢ - وأضاف يقول أن معظم الدول قد اضطلعت، إبان الفترة الأولى من عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، بمشاريع وأنشطة هامة من أجل تحقيق أهداف العقد الرئيسية الأربعة. والاقتراحات المفيدة المتعلقة ببعض الأنشطة والواردة في تقرير الأمين العام (A/47/384 و Add.1) يمكن أن تقدم بعض التوجيه بشأن العمل الذي يلزم القيام به إبان الفترة الثانية من العقد. غير أن الهدف الرئيسي للعقد هو تشجيع وتعزيز دور القانون الدولي في سياسات الدول الأعضاء؛ وهذا يعني أن على الدول مسؤولية زيادة دراسة وتقييم دور القانون الدولي في سياساتها الوطنية والدولية من أجل ضمان مراعاة التطورات الدولية في ميدان القانون الدولي وتنفيذها على النحو السليم في القوانين والسياسات الوطنية. وسوف تسهم هذه الدراسات بالضرورة في قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها. وتجري الآن في مجلس أوروبا دراسات لجمع ومقارنة ممارسات الدول في عدد من ميادين القانون الدولي. وثمة حاجة الى التعاون الدولي من أجل مساعدة البلدان النامية في عملية تطبيق القانون الدولي في تشريعاتها وممارساتها.

٣ - ومضى يقول إن الحالة الراهنة في العلاقات الدولية تتطلب توجيه اهتمام متجدد ومتزايد الى القانون الدولي. وينبغي معالجة الخلافات في الرأي والمصادر التي يمكن أن ينشأ عنها النزاع عن طريق التمسك بحكم القانون واللجوء الى الدبلوماسية الوقائية بدلا من دبلوماسية الزوارق المسلحة. وتؤدي محكمة العدل الدولية دورا حيويا في هذا الصدد؛ والأمر يتطلب مبادرات أساسية تستهدف تعزيز ذلك الدور. وأعلن أن وفده يؤيد رأي الأمين العام الوارد في تقريره "برنامج للسلم" ومؤداه أن المحكمة مورد يستغل استغلالا ناقصا وأن زيادة الاعتماد على المحكمة ستسهم مساهمة هامة في جهود صنع السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة. ونظرا لأن أقلية من الدول الأعضاء فحسب هي التي قبلت الولاية الجبرية للمحكمة، وأن كثيرا من الدول أبدت تحفظات عليها، ينبغي للأمين العام أن يطلب الى الدول الأعضاء التي لم تقبل بعد ولاية المحكمة الجبرية أن تبين أسبابها. ويمكن أن توفر ردود تلك الدول الأعضاء الأساس لمناقشة ذات

(السيد هالف، هولندا)

شأن في اللجنة السادسة ويمكن أن تفضي الى تفهم أفضل للمحكمة وزيادة تقديرها. وقال إن هولندا تحبذ توسيع نطاق طلبات الفتوى من المحكمة وزيادة تواترها، وتؤيد فكرة السماح للأمين العام بأن يطلب فتاوى.

٤ - وناشد الدول التي لم تنضم بعد الى اتفاقية لاهاي لتسوية المنازعات الدولية تسوية سلمية لعام ١٨٩٩ واتفاقيات لاهاي المنشئة لمحكمة التحكيم الدائمة لعام ١٩٠٧ أن تنضم اليها، قائلا إنه ينبغي على الدول أن تساعد بصورة إيجابية في تنشيط دور المحكمة الدائمة حيث أنها يمكن أن تؤدي دورا نافعا في الحقبة الراهنة.

٥ - وقال إن وفده كان يفضل الابقاء على البند المعنون "حماية البيئة في أوقات النزاع المسلح" على جدول الأعمال، ولكنه يتطلع الى النظر في ذلك الموضوع القانوني الهام في إطار العقد.

٦ - السيد سواريز (البرازيل): قال إن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي سوف يشجع في نهاية الأمر التطوير التدريجي للقانون الدولي وزيادة تفهمه. وفي هذا الاطار، تولي حكومته الأولوية لنشر وتحديث قائمة الاتفاقات الدولية التي أضحت البرازيل طرفا فيها. ومما يبعث على الارتياح أن الدول الأعضاء سيتاح لها الوصول الى نظام بالاتصال المباشر يحتوي على مركز جميع المعاهدات المتعددة الأطراف التي أودعت لدى الأمين العام.

٧ - وأضاف يقول إنه ينبغي تفويض الأمين العام طلب فتاوى من محكمة العدل الدولية، وأن هذا التفويض من شأنه أن يسهم في نهاية المطاف في تعزيز القانون الدولي.

٨ - واستطرد يقول إن البرازيل خلال السنة الجارية قد انضمت الى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو صدقت عليهما؛ ووقعت على اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي. وأصبحت البرازيل أيضا طرفا في الاتفاقية الأمريكية بشأن حقوق الانسان.

٩ - وقال إن البرازيل قد شجعت خلال العامين الماضيين تنظيم عدد كبير من المحاضرات المتعلقة بالقانون الدولي، وإن الجمعية البرازيلية للقانون الدولي قد استأنفت أنشطتها واصدارها للنشرات. وفي الميدان الأكاديمي، اضطلعت جامعة ساو باولو بكثير من الأنشطة لتشجيع دراسة القانون الدولي.

(السيد سواريز، البرازيل)

١٠ - وأشار الى أن البرازيل تولي أولوية عالية لعقد مؤتمر عن القانون الدولي العام، وهي مبادرة من شأنها أن تفيد المجتمع الدولي ككل وتوفر فرصة فريدة لأجراء مناقشة بناءة لتطور القانون الدولي في الآونة الأخيرة. وفيما يتعلق بمسألة مستوى المشتركين، قال إن وفده يفضل اشتراك خبراء في القانون الدولي وممثلي الدول، كي يتسنى اتباع نهج شامل حيال مسائل القانون الدولي. ومن الأهمية بمكان انشاء لجنة دولية، بالتنسيق مع الأمانة العامة، لتحديد جدول أعمال المؤتمر وأهدافه وبرنامجه. وقد أتاححت مناقشات المائدة المستديرة التي نظمت بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية فرصة لأجراء تبادل جد مفيد للآراء بشأن مختلف مواضيع القانون الدولي.

١١ - السيد الوهيبى (عمان): لاحظ أن التطورات السياسية الدولية التي حدثت في الآونة الأخيرة قد أظهرت بجلاء مدى الحاجة الى تعزيز الالتزام بمبادئ القانون الدولي، قائلا إن أنشطة عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي من أهم الأهداف التي تسعى المنظمة من خلالها الى تعزيز دورها في صون السلم والأمن الدوليين. ومن يمن الطالع أن يتزامن العقد مع نشر تقرير الأمين العام المعنون "برنامج للسلم" الذي يركز على أنشطة صنع السلم وحفظ السلم.

١٢ - وأضاف يقول إن سياسة بلده التي تقوم على أغراض الميثاق ومبادئه تحرص أشد الحرص على تعزيز قبول وتطبيق مبادئ القانون الدولي من خلال انضمامها الى بعض المعاهدات والاتفاقيات المتعددة الأطراف والتقييد بأمانة بالالتزامات المنصوص عليها في تلك المعاهدات. ويتطلع بلده الى قيام المنظمات الدولية والدول ذات التجارب الواسعة في مجال القانون الدولي بمساعدة الدول الأخرى، ولا سيما البلدان النامية، على الاشتراك في تدوين الصكوك القانونية الدولية من خلال توفير فرص التدريب لهذا الغرض.

١٣ - وأشار الى أن القبول المتزايد لسيادة القانون في العلاقات الدولية لا بد أن تواكبه إقامة آليات لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وذكر أن بلده، الذي ظل يعمل دوما على ترسيخ احترام هذا المبدأ، يرى أنه ينبغي تعزيز دور محكمة العدل الدولية، وأنه أسهم بالتبرع للصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق المحكمة. وينبغي أيضا تعزيز دور المنظمات الاقليمية في حفظ السلام الاقليمي، الذي يقتضي في حد ذاته تعزيز آليات التعاون بين تلك المنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

١٤ - وذكر أن عمان قد فطنت مبكرا الى ادراك أهمية تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وضمنت مناهجها الدراسية النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية وغيره من النصوص ذات الصلة. ومن شأن إعداد مناهج دراسية نموذجية، وتنظيم الحلقات الدراسية والمحاضرات، ولا سيما لفائدة البلدان النامية، أن يساعد في تحقيق الأهداف المرجوة. وختاما، قال إن وفده يؤيد عقد مؤتمر معني بالقانون الدولي أثناء الفترة القادمة للعقد، شريطة القيام بالأعمال التحضيرية السليمة له مسبقا.

١٥ - السيدة فلوريس (أوروغواي): قالت إنه على الرغم من أن مسألة تعزيز القانون الدولي وتطويره تعني جميع الدول فإنها ذات أهمية خاصة للبلدان النامية. فأفضل ضمان للسلم هو أن تهتدي الدول في علاقتها الدولية بحكم القانون. وأشارت إلى أن اقتراحات وفدها وتعليقاته في السنة الماضية فيما يتعلق بأهداف العقد الرئيسية الأربعة ما زالت سليمة. وقد صدقت أوروغواي في غضون السنة الجارية على معاهدات من قبيل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

١٦ - وفيما يتعلق بمسألة تسوية المنازعات تسوية سلمية، قالت إنه سيكون من المفيد جدا وضع اتفاقية عالمية تنطبق على جميع الحالات التي لم تكفل فيها شتى الصكوك القانونية آليات لتسوية المنازعات؛ وأنه ينبغي لهذا النظام أن يكفل حل المنازعات في غضون فترات معقولة، وأن يبدأ تطبيقه بناء على طلب أي من أطراف النزاع. وقد أضحت الحاجة إلى هذه الآلية واضحة في مجالات شتى، بما في ذلك البيئة. وأعلنت أن أوروغواي تؤيد استخدام الوسائل القضائية لتسوية المنازعات ولا سيما اللجوء إلى محكمة العدل الدولية. وكانت أوروغواي الدولة الأولى التي قبلت الولاية الجبرية للمحكمة، كما أن المعاهدات الثنائية التي انضمت إليها أوروغواي تتضمن أحكاما تشير إلى ولاية المحكمة الملزمة.

١٧ - وذكرت أن وفدها يؤيد جميع الأنشطة الرامية إلى التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. ومن شأن عقد مؤتمر عن القانون الدولي العام أن يسهم في تحقيق أهداف العقد. وينبغي للفريق العامل المعني بالعقد أن يجتمع فيما بين الدورات لتعزيز أنشطة البرنامج. وعملا على زيادة نشر القانون الدولي، ينبغي بذل جهود مستمرة لتشجيع تحسين استخدام اللغات الرسمية للأمم المتحدة في المنشورات والأنشطة المضطلع بها في إطار المنظمة.

١٨ - السيد جويدو (اندونيسيا): قال إن من اللائق تماما أن تأتي المبادرة بإعلان عقد للقانون الدولي من بلدان عدم الانحياز. ويوفر العقد فرصة فريدة لتقييم جماعي لأفضل سبيل أمام المجتمع الدولي للاستفادة من التغيرات الكاسحة والاتجاهات الجديدة في العالم بغية تعزيز احترام الالتزامات الدولية تشجيعا لمقاصد الميثاق وأهدافه.

١٩ - وأضاف يقول إن سياسة اندونيسيا سعت دوما إلى تعزيز القانون الدولي ومن ثم تدوين تطور العلاقات الودية والتعاون المتبادل فيما بين جميع الدول في العالم بغض النظر عن الاختلافات في النظم السياسية أو الاجتماعية، على أساس احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية وعدم التدخل. وقد ظلت اندونيسيا تؤيد دائما الأمم المتحدة بوصفها الأداة الجماعية الرئيسية التي يمكن للحكومات عن طريقها أن تحل المنازعات. وقد سعت اندونيسيا إلى تعزيز شتى هيئاتها كمحافل للتفاوض وإلى تشجيع الاشتراك العام للدول في المعاهدات المتعددة الأطراف. وتعد اتفاقية قانون البحار أداة هامة للحفاظ على القانون والنظام في شؤون المحيطات، حيث تشجع التعاون فيما بين الدول وتنمية الموارد البحرية وحماية البيئة البحرية. وقال إن وفده يأمل في أن تصدق جميع الدول على الاتفاقية كيما يبدأ نفاذها في أقرب وقت ممكن.

(السيد جويدو، اندونيسيا)

٢٠ - وواصل كلامه قائلاً إنه ينبغي أن تعطى الأولوية، في إطار العقد، الى مبدأ تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية، مع مراعاة العمليات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في العالم. فهذا المبدأ ضروري لتحقيق نظام عالمي منصف تعمل فيه جميع الدول سوياً من أجل استئصال الاستعمار، وضمان احترام الحقوق السيادية، وتعزيز التنمية الاقتصادية عن طريق تعاون دولي يكون عادلاً ومنصفاً لجميع شعوب العالم.

٢١ - واستطرد يقول إنه ينبغي على لجنة القانون الدولي ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي أن تزيداً من جهودهما من أجل التطوير التدريجي للقانون التجاري الدولي. وينبغي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي أن تشجع الاشتراك النشط لجميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول النامية، في إعداد نصوص قانونية تحظى بقبول شامل. وينبغي اعطاء مزيد من المساعدة للبلدان النامية تمكينها لها من الاشتراك على نحو أكمل.

٢٢ - وأشار الى أن التعاون الدولي القائم على الاعتراف المتبادل بتساوي الدول في الحقوق والالتزامات يفتح آفاقاً جديدة لعالم أكثر سلاماً. والأهداف التي حددتها بلدان عدم الانحياز لنظام اقتصادي دولي جديد، ونظام دولي جديد للإعلام والاتصال وإشاعة الديمقراطية في العلاقات الدولية ككل يمكن أن تتحقق عن طريق نشر قواعد متفق عليها للسلوك الدولي واحترامها. ولقد يتكشف العقد عن كونه وسيلة جد نافعة لإعادة تأكيد الايمان بقيمة القانون الدولي كأداة حيوية للحفاظ على السلم والتعاون والانسجام في المجتمع الدولي.

٢٣ - وقال إن من الأهمية بمكان أن تشجع الأمم المتحدة تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. ولقد تم التركيز على أهمية احترام القانون الدولي في المؤتمر العاشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢.

٢٤ - تولت السيدة فلوريس (أوروغواي)، نائبة الرئيس، رئاسة الجلسة.

٢٥ - السيد جاكوفيدس (قبرص): رحب بتزايد النشاط في ميدان القانون الدولي ابان العامين الأولين للعقد. وقال إن قبرص سعت دائماً، منذ أن أصبحت دولة مستقلة في عام ١٩٦٠، الى التقيد بقواعد القانون الدولي، والاشتراك على نحو بناء في أهم المؤتمرات الشارعة للأمم المتحدة، والمساهمة في مجالات من قبيل وضع إجراءات إلزامية بتسوية المنازعات عن طريق طرف ثالث، والأخذ بمفاهيم التطوير التدريجي للقانون الدولي. وقد قبلت قبرص دون أي تحفظ الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية وأعلنت استعدادها لأن تحيل الى المحكمة، عن طريق فتوى على أي نحو آخر، العناصر القانونية للنزاع الرئيسي الذي تواجهه. ويسود قبرص الاقتناع بأنه لو كانت مبادئ الميثاق وغيرها من قواعد القانون الدولي ذات الصلة قد طبقت

(السيد جاكوفيدس، قبرص)

لما كانت مشكلة قبرص قد نشأت، وأنه يمكن حل المشكلة بما يحقق افضل مصالح جميع الأطراف المعنية عن طريق تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٦ - وأضاف يقول إن قبرص لها صلة وثيقة بخروج فكرة العقد الى حيز الوجود، فقد انبثقت عن المؤتمر الوزاري لبلدان عدم الانحياز المعقود في نيقوسيا في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨. وبلدان عدم الانحياز، التي تمثل أغلبية اعضاء الأمم المتحدة ولديها اسباب خاصة تدفعها الى ضمان سيادة القانون الدولي والعلاقات الدولية، لديها مجال كبير للقيام بأنشطة اضافية في ميدان القانون الدولي العام لمساندة المبادئ القانونية الهامة لوجود الحركة ذاتها؛ ولقد أصبح هذا أكثر أهمية في ضوء التطورات الأخيرة واختفاء العالم الثنائي القطبين.

٢٧ - ومضى يقول إن التغيرات التاريخية في العالم تثير آمالا متجددة وفرصا فريدة لتعزيز حكم القانون فيما بين الأمم وتحقيق السلم مقترنا بالعدل. ولقد حان الوقت لتدوين كثير من مجالات القانون الدولي وتطويرها تدريجيا. ويبين تقرير الأمين العام (A/47/384 و Add.1) أنه تم صنع الكثير ابان النصف الأول من العقد. وقال إن وفده يشعر بقوة أن إكمال مشروع النظام الأساسي لمحكمة جنائية دولية ومشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها يشكلان مساهمة كبرى من جانب اللجنة في العقد. وقد قدمت أيضا مساهمات هامة من جانب اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية واجتماع كبار المسؤولين في وزارات العدل برابطة الكومنولث المعقود في سنغافورة في عام ١٩٩٢؛ وقبرص عضو نشط في كلتا المنظميتين. وكانت ندوة "البلدان النامية والقانون البيئي الدولي" وندوة "البلدان النامية والقانون الدولي"، اللتان استضافتهما حكومة الصين في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢، على جانب خاص من الأهمية للبلدان النامية. وسيكون تنفيذ المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام "برنامج للسلم" مساهمة رئيسية في العقد.

٢٨ - وأعلن ان قبرص تؤيد المقترحات المتعلقة بزيادة اللجوء الى الفتاوى من محكمة العدل الدولية وتخويل الأمين العام التماس هذه الفتاوى، وقبول جميع الدول الأعضاء الولاية الجبرية للمحكمة ودعمها للصندوق الاستئماني. ومن الأمور المشجعة أن نعرف ان نطاق الولاية الجبرية للمحكمة يتسع بصورة مستمرة ومطردة وأن نلاحظ، في قضيتين معروضتين على المحكمة، ان البلدان النامية قد أفادت بالفعل من الصندوق الاستئماني.

٢٩ - واستطرد يقول إن وفده يؤيد الآراء التي أعرب عنها ممثل هولندا فيما يتعلق بتسوية المنازعات تسوية سلمية. وقد قررت حكومة قبرص أن تنضم الى اتفاقيتي لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ لتسوية المنازعات الدولية تسوية سلمية، وسوف يعرض هذا القرار وشيكا على مجلس النواب لإقراره.

(السيد جاكوفيدس، قبرص)

٣٠ - وتابع كلامه قائلا إن الأمين العام أشار في تقريره "برنامج للسلم" إلى نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه في الميثاق والحاجة إلى استخدام المادة ٤٣ منه. وينبغي لمجلس الأمن أن يكون قادرا على استغلال جميع الخيارات، بما فيها القوة العسكرية، المكفولة بموجب الميثاق حين تفشل جميع الوسائل السلمية لإزالة تهديد للسلم أو انتهاك له. فهذه القدرة ضرورية لمصادقية الأمم المتحدة ومن شأنها أن تشكل رادعا رئيسيا للمعتدين المحتملين. وقال إن وفده يؤمن بقوة بأن قرارات الأمم المتحدة، لا سيما قرارات مجلس الأمن، الملزمة بموجب المادة ٢٥ من الميثاق، ينبغي أن تنفذ في جميع الحالات تنفيذا كاملا وليس انتقائيا.

٣١ - وواصل كلامه قائلا إن قبول المعاهدات المتعددة الأطراف أمر حيوي لتعزيز القانون الدولي. وبوجه خاص، تعد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ إنجازا رئيسيا من إنجازات العقد. وفي مجال البيئة والتنمية، قال إن وفده يرحب بتوقيع اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، ويتطلع إلى مزيد من الجهود والمنجزات في مجال القانون البيئي خلال العقد.

٣٢ - وقال إن زيادة نشر وتعزيز دراسة القانون الدولي أثناء العقد أمر ضروري لتشجيع التفهم الواضح لسيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية. وقد قدم برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه مساهمة رئيسية في هذا الصدد.

٣٣ - وذكر أن قبرص ترحب بالاهتمام الذي يولى لتطبيق القانون الدولي، فهي نفسها قد انضمت إلى البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقبلت المادة ٢٥ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. وقال إن وفده يتطلع إلى تنفيذ ناجح لبرنامج أنشطة الفترة الثانية للعقد (١٩٩٣-١٩٩٤)؛ ويأمل، بوجه خاص، في أن يولى الاعتبار لاقتراح عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام في عام ١٩٩٤ أو ١٩٩٥. ومع أن الغرض الرئيسي للعقد هو تعزيز وتدعيم الاحترام للقانون الدولي، ينبغي للعقد أيضا أن يخدم غرض التعريف بالقانون الدولي. وقال إنه يرحب في هذا الصدد باقتراح ممثل السويد بأن تعد الأمانة العامة نصا موجزا يستخدم في المدارس، وكذلك الدور الذي يمكن أن تؤديه الإدارات القانونية في وزارات الخارجية.

٣٤ - وختاما، أكد من جديد التزام قبرص بتعزيز وسيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية وتمسكها بمقاصد الميثاق ومبادئه بوصفها عنصرا مركزيا يحكم العلاقات فيما بين الدول.

٣٥ - السيد فويكو (رومانيا) : رحب بتزايد اهتمام الدول بتنفيذ برنامج الفترة ١٩٩٠-١٩٩٢، حسبما عكسته قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وبين الأنشطة التي تضطلع بها رومانيا في إطار العقد انشاء لجنة وطنية لتنسيق الأنشطة التي ستجري في رومانيا طوال العقد. وتشمل اللجنة الوطنية أعضاء في

(السيد فويكو، رومانيا)

البرلمان، ومسؤولين من وزارة العدل ووزارة الخارجية، وممثلين للدوائر الأكاديمية. وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، عقدت اللجنة الوطنية جلسة عمل لتقييم الأنشطة المخصصة للعقد في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢. كما أنها أبلغت بالمقترحات الرئيسية التي قدمها أثناء عام ١٩٩٢ مختلف البلدان، بما في ذلك اقتراح بدء أعمال تحضيرية لمؤتمر تعقده الأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام. وتؤيد اللجنة الوطنية تأييدا كاملا تلك المبادرة التي يمكن ربطها بالعقد والذكرى السنوية الخمسين لانشاء الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، تعتقد اللجنة الوطنية أن فكرة عقد مؤتمر بشأن القانون الدولي في عام ١٩٩٩، بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية المائة لمؤتمر لاهاي الأول، ينبغي أن تأخذها اللجنة السادسة أيضا بعين الاعتبار.

٣٦ - وأضاف يقول إن الأنشطة القانونية المختلفة التي جرت في رومانيا فيما يتصل بتنفيذ برنامج العقد شملت اعتماد الجمعية التأسيسية للدستور الجديد لرومانيا، الذي بدأ نفاذه نتيجة للاستفتاء الذي جرى في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. ويعرف الدستور رومانيا كدولة مستقلة موحدة ذات سيادة ولا تتجزأ. ويتضمن أحكاما محددة بشأن القانون الدولي، وتتعهد الدولة فيه بأن تفي بالالتزامات المنوطة بها بموجب المعاهدات التي هي طرف فيها. وينص الدستور أيضا على أن المعاهدات التي يصدق عليها البرلمان تشكل جزءا من القانون المحلي، ويؤكد أن الأحكام الدستورية المتعلقة بحقوق المواطنين وحرياتهم ينبغي أن تفسر وتطبق وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعاهدات والعهود. وأخيرا، ينص الدستور على أنه في حالة نشوء خلاف بين تلك العهود والمعاهدات والقوانين المحلية، تعطى الأولوية للقواعد الدولية.

٣٧ - واستطرد يقول إن الانتخابات البرلمانية والرئاسية قد جرت في رومانيا، على أساس الدستور الجديد، في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وكانت هذه الانتخابات تعبيرا عن ثقة الشعب في التغييرات الهيكلية وتجدد رومانيا إبان الأعوام الثلاثة الماضية، كما كانت دليلا واضحا على التقدم الذي أحرزه المجتمع الروماني على الطريق المفضي لأن تصبح رومانيا دولة يسودها القانون. وقد رفض الناخبون الرومانيون بعض الادعاءات بأن رومانيا ليست مستعدة للديمقراطية والتعددية والحياة السياسية الحديثة. ولقد أكدت أصوات الشعب في العملية الانتخابية سلامة الدستور. والمعنى الأساسي لدولة القانون هو سيادة حكم القانون في المجتمع؛ وقد ظهر في رومانيا النمط القانوني الأساسي لدولة القانون والاقتصاد السوقي. ورومانيا مقتنعة بأن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي خليف بأن يسهم اسهاما كبيرا في سيادة حكم القانون فيما بين الدول.

٣٨ - وقال إن رومانيا قد عقدت خلال الفترة قيد الاستعراض عددا من معاهدات الصداقة والتعاون مع اسبانيا وألمانيا وإيطاليا واليونان وتركيا وفرنسا وأنها تتفاوض على عدد آخر من هذه المعاهدات؛ وأنها قد أصبحت أيضا طرفا في صكوك شتى قانونية متعددة الأطراف مودعة لدى الأمين العام.

(السيد فويكو، رومانيا)

٣٩ - وواصل كلامه قائلًا إن رومانيا قد قامت أيضا بدور ايجابي في الأنشطة الرامية إلى تعزيز تسوية المنازعات تسوية سلمية سواء في إطار الأمم المتحدة أو على الصعيد الأوروبي الاقليمي. وقد اشتركت في ذلك الإطار في المفاوضات المعقودة تحت رعاية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا من أجل انشاء آلية أوروبية لتسوية المنازعات سلميا.

٤٠ - وذكر أن حكومته تسلم تماما بأهمية نشر القانون الدولي فيما بين الشباب وأنها مقتنعة بأن سيادة حكم القانون لها فائدتها في تنمية العلاقات الدولية. وهي تشجع لذلك تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه في المؤسسات التعليمية الحكومية وفي الجامعات الخاصة. ويجري تحديث برامج دراسة القانون الدولي وتطويعها وفقا لتوصيات الجمعية العامة. وقد نظم تدريب في القانون الدولي للمحامين والدبلوماسيين الناشئين في مرحلة الدراسات العليا فضلا عن غيره من أشكال التدريب. وتعتزم اللجنة الوطنية أن تقترح على وزارة التعليم ووزارة العلم توسيع نطاق التعاون فيما بين الجامعات والمدارس في ميدان نشر القانون الدولي. وهي تقترح أيضا دراسة بعض قضايا القانون الدولي العام في المدارس الثانوية. وأشار إلى أن رومانيا تلقت مساعدة دولية لبعض من تلك الأنشطة وأن وفده يوافق على رأي ممثل الولايات المتحدة بأن أنشطة العقد ستمخض عن جيل جديد من الباحثين والمدرسين والممارسين في ميدان القانون الدولي، وستكفل للمحامين في جميع المجالات، فضلا عن عامة الجمهور، مزيدا من التفهم للقانون الدولي.

٤١ - وأشار إلى أن مؤسسات وروابط جديدة قد انشئت، اهتداء بروح توصيات الجمعية العامة ذات الصلة، للمساهمة في زيادة نشر القانون الدولي وتفهمه. وقد وردت مساهمات مفيدة من عدد من المؤسسات غير الحكومية التي قامت برعاية كثير من المؤتمرات والموارد المستديرة والندوات بشأن مواضيع في القانون الدولي.

٤٢ - وقال إن وفده يلاحظ مع الاهتمام الطلب الموجه إلى الأمين العام بإعداد تقرير عن الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك أنشطة لجنة القانون الدولي التي ترمي إلى تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وقال إن وفده يؤيد في هذا الصدد الاقتراح، الذي قبلته لجنة القانون الدولي، القاضي بإعداد منشور يتضمن مقالات يسهم بها أعضاء اللجنة، وتمثل استعراضا عاما للمشاكل الرئيسية في القانون الدولي عشية القرن الحادي والعشرين. وقال إنه يأمل في أن يقدم الفريق العامل المنشأ لوضع مخطط هذا المنشور في شكله النهائي مقترحات تمكن اللجنة من تقديم مساهمة محددة في برنامج العقد.

(السيد فويكو، رومانيا)

٤٣ - وأضاف إنه ينبغي استخدام العقد أيضا لاكتساب معرفة أفضل بالتقاليد القانونية والمساهمات الأصلية لمختلف الأمم والشخصيات التي شاركت بنشاط في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي. وأشار في هذا الصدد إلى محاضرة قدمها في أكاديمية لاهاي للقانون الدولي عام ١٩٣٨ الاستاذ الجامعي الروماني ميرسيا جوفارا، الذي ذكر أن جميع المبادئ القانونية الدولية قد استلهمت فكرة العدالة.

٤٤ - وذكر أن العقد يوفر فرصة فريدة لتعزيز وترويج قضية السلام عن طريق تعزيز سيادة حكم القانون وزيادة استعداد الدول للتقيد بقواعد القانون الدولي. ولا بد أن يساعد برنامج العقد على إيجاد بيئة قانونية صحية وعادلة. ولذلك ينبغي على اللجنة السادسة أن تواصل، عن طريق فريقها العامل المعني بالعقد، العمل بمثابة هيئة تنسيقية ترصد جميع الأنشطة المتصلة بالعقد.

٤٥ - استأنف السيد ظريف (جمهورية إيران الإسلامية) رئاسة الجلسة.

٤٦ - الأنسة ويلسون (الولايات المتحدة الأمريكية) : قالت إن زيادة تركيز المجتمع الدولي على السبل الكفيلة بتنفيذ العقد هو تطور بالغ الأهمية. وقد شددت الولايات المتحدة على الحاجة إلى التركيز على أنشطة ملموسة إبان العقد، مثل تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وهو أمر مثمر بوجه خاص في تحقيق زيادة تفهم القانون الدولي وإدراك أهميته لحياة الناس.

٤٧ - ومضت تقول إنه ينبغي تعزيز القانون الدولي على نحو فعال عن طريق تدريسه في المدارس الابتدائية والثانوية وفي الجامعات، حيث تتشكل قيم ومواقف الشباب. كما ينبغي بذل الجهود لوضع مناهج ومواد نموذجية لتدريس القانون الدولي على تلك المستويات. ويمكن أن يشمل هذا المشروع الجمع بين مهارات المعلمين والخبرة الفنية في مجال القانون الدولي. وقد حظي هذا الاقتراح بقبول حسن بوجه خاص ليس فقط في اللجنة السادسة بل كذلك في الدوائر القانونية الدولية الأوسع نطاقا. واشترك جميع المهتمين بالقانون الدولي في أنشطة العقد هو الذي سينفذ الحياة والحيوية في العقد.

٤٨ - وقالت إن وفدها يسره أن يعرض على أعضاء اللجنة مثالا بارزا لمشروع محدد لتعزيز احترام القانون الدولي عن طريق تدريسه للشباب في العالم. وهذا المشروع نتيجة للتعاون لتنفيذ برنامج العقد في إطار "برنامج القانون والشباب والمواطنين" الذي تضطلع به رابطة المحامين في ولاية نيويورك، مع مساعدة تقنية من الأمانة العامة للأمم المتحدة ومساعدة مالية من وزارة التعليم في الولايات المتحدة. ويتخذ المشروع شكل كتاب مدرسي لتعليم القانون الدولي عنوانه "القانون الدولي ومجتمع الأمم : مقدمة للقانون الدولي العام في التسعينات". وتعالج فصول الكتاب مواضيع عريضة : كيف وُضع القانون الدولي ونُفذ؛ ودور الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية في النظام القانوني الدولي؛ والتزام الدول

(الآنسة ويلسون، الولايات المتحدة الأمريكية)

باستخدام الوسائل السلمية لحل منازعاتها الدولية. ويستهدف المنشور مساعدة مدرسي الدراسات الاجتماعية وطلابها على المستوى الثانوي في الدراسات العالمية، والاشتراك في الحكم، والتعليم المتصل بالقانون. والواقع أنه يمثل بالضبط الكتاب الذي طالبت به بلدان الشمال مؤخرا في المناقشة التي جرت في اللجنة السادسة. وقد وزع هذا الكتاب المدرسي توزيعا واسع النطاق على المدارس الثانوية في ولاية نيويورك وأرفق به دليل للمعلمين. وستوفر رابطة المحامين في ولاية نيويورك تدريباً للمعلمين على استخدام المواد كما سترسل نسخة منه لكل بعثة من البعثات الدائمة.

٤٩ - وأضافت أن رابطة المحامين في ولاية نيويورك قد أصدرت أيضا منشورا عنوانه "دراسات قانونية - القانون الدولي والمنظمات الدولية في عالم متغير" وزع على كل مدرسة عامة وخاصة في ولاية نيويورك.

٥٠ - واستطردت تقول إن هناك مشروعا آخر للطلبة يجري تنفيذه أثناء العقد وهو "معاهدة منع الإزالة غير المنظمة للغابات وتشجيع جهود إعادة التشجير"، الذي أعده طلبة المدارس الثانوية من الولايات المتحدة والاتحاد الروسي وبلجيكا. وعرض الطلبة، بالتعاون مع محكمة العدل الدولية والأمم المتحدة، معاهدتهم الأصلية في المحكمة الدولية في لاهاي في يوم الأرض عام ١٩٩٠. وكان الطلبة قد عملوا خلال العامين الماضيين من أجل وضع الاقتراح الجديد الذي يتضمن توصيات ومقترحات من مختلف الوكالات الدولية والحكومية الوطنية.

٥١ - وعرض فيلم يظهر العرض الذي قدمه الطلبة.

٥٢ - واختتمت كلمتها قائلة إن تلك الأمثلة تبين أن القانون الدولي يمكن أن يبعث إلى الحياة بالنسبة لطلبة المدارس الثانوية، وهو عامل يمكن أن يقدم اسهاما ملموسا في نشر القانون الدولي على نطاق أوسع. ويمكن للعقد، عن طريق إجراء حوار دولي مستمر، أن يحدث أثرا كبيرا.

٥٣ - السيد ولد محمد محمود (موريتانيا) : تكلم باسم البلدان الأعضاء في اتحاد المغرب العربي فقال إن هذه البلدان تعلق أهمية كبيرة على أهداف العقد وأنها سعت إلى تنفيذه. وبلدان اتحاد المغرب العربي أطراف في عدد كبير من المعاهدات المتعددة الأطراف وتؤمن بأن توسيع نطاق قبول تلك المعاهدات من المرجح أن يعزز احترام مبادئ القانون الدولي وقواعده. وفي الوقت نفسه، فإن عملية صياغة اتفاقية متعددة الأطراف يجب أن تكون عالمية حقا، ويجب أن تشترك البلدان النامية في تلك العملية اشتراكا كاملا كيما تنعكس مصالحها في الصكوك الدولية.

(السيد ولد محمد محمود، موريتانيا)

٥٤ - وأضاف يقول إن بلدان اتحاد المغرب العربي ترحب بنشر الأمانة العامة بصورة منتظمة للمعلومات المتعلقة بمركز التصديقات على المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام والانضمامات إليها، وسوف تقدر الحصول على معلومات مماثلة بشأن مركز الصكوك الدولية التي ليست المنظمة وديعا لها.

٥٥ - ومضى يقول إن التغيرات الأخيرة في المناخ الدولي خليقة بأن تساعد على تعزيز السبل والوسائل الكفيلة بتسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية. وذكر أن الوفود التي يتحدث باسمها تعتقد أن الدول، مع احتفاظها بالمرونة في اختيار الطريقة التي ترى أنها الأنسب، ينبغي أن تشجع اللجوء إلى محكمة العدل الدولية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تعطى المحكمة موارد إضافية نظرا لتزايد حجم العمل بها. واقترح تخويل الأمين العام طلب فتوى من المحكمة يستحق تمحيصا أدق.

٥٦ - وأشار إلى أن الأمم المتحدة ما زالت تمثل أفضل اطار للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وتحت بلدان اتحاد المغرب العربي على مواصلة هذه الجهود، لاسيما في مجال التطوير. واقترح عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام سوف يتطلب، إذا ما نفذ، إعدادا شاملا وقبولا واسع النطاق. وينبغي للجنة السادسة أن تظل الهيئة الرئيسية لبدء وتنسيق الأنشطة المضطلع بها في ميدان التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

٥٧ - وقال إن أحد الأهداف الرئيسية للعقد هو تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وترحب بلدان اتحاد المغرب العربي بزيادة عدد الدورات التدريبية التي تقدمها هيئات الأمم المتحدة على الصعيدين الاقليمي والدولي. وينبغي اقامة التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية فيما يتعلق بالبحث والتدريس والتدريب. وترحب بلدان اتحاد المغرب العربي بالنشر الجاري لملاحظات الأحكام والفتاوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية باللغات الرسمية للأمم المتحدة. وينبغي للجنة السادسة أن تكون، عن طريق فريقها العامل وبمساعدة الأمانة العامة، الهيئة التنسيقية لبرنامج العقد.

٥٨ - السيد بانتيرو (جمهورية ملدوفا) : قال إن وفده يؤيد تأييدا كاملا برنامج أنشطة الفترة الثانية من العقد (١٩٩٣ - ١٩٩٤). ومن الأنشطة ذات الأهمية الخاصة تلك المتصلة بتعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية، ومن بينها اللجوء إلى محكمة العدل الدولية وإيلاؤها الاحترام الكامل.

٥٩ - وأضاف إن وفده يؤيد، في هذا الصدد، التوصية الداعية إلى أن تنظر اللجنة السادسة في تعزيز استخدام وسائل وأساليب تسوية المنازعات تسوية سلمية، فضلا عن أساليب تحديد المنازعات في وقت مبكر ومنع حدوثها واحتوائها (A/C.6/47/L.12، المرفق، الفصل الثاني، الفقرة ٢ (أ)).

(السيد بانتيرو، جمهورية ملدوفا)

٦٠ - ومضى يقول إن هذه المسألة لها أهمية كبرى لبلده بالنظر الى التوترات الجديدة في المقاطعات الواقعة على الجانب الأيسر من دنيستر التي تشكل جزءاً من جمهورية ملدوفا. وقد حالت السياسة الانفصالية لزعماء الحركة الانفصالية دون تنفيذ أحكام الاتفاق الروسي - الملدوفي المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢ بشأن تسوية النزاع المسلح في تلك المقاطعات تسوية سلمية.

٦١ - وقال إن بلده، في ظل تلك الظروف، قد بعث رسالتين الى الأمين العام في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (A/47/497 و A/47/561) يطلب ارسال مراقبي الأمم المتحدة الى جمهورية ملدوفا مع تفويضهم بمراقبة انسحاب الجيش الرابع عشر للاتحاد الروسي من أراضي جمهورية ملدوفا.

٦٢ - وذكر أن وفده إذ يؤكد هذا الطلب من جديد يشير الى الاعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان (قرار الجمعية العامة ٥١/٤٣، المرفق). وتنص الفقرتان ٢٠ و ٢١ من الاعلان على أنه ينبغي للأمين العام، اذا لجأت اليه دولة أو دول معنية مباشرة بنزاع أو حالة، أن يستجيب سريعاً، وأن ينظر في الاتصال بتلك الدول في محاولة للحيلولة دون أن يصبح النزاع خطراً يهدد صون السلم والأمن الدوليين.

٦٣ - واستطرد يقول إن وفده يعتقد أن البلدان الصغيرة ينبغي ألا تكون تحت رحمة البلدان الكبيرة القوية، ومن ثم فإنه يحث الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا على دعم الجهود التي تبذلها جمهورية مولدوفا لتسوية النزاع بالوسائل السلمية. ويؤكد "دليل تسوية المنازعات تسوية سلمية" على الدور الهام الذي يؤديه الأمين العام في إجراء المشاورات مع الأطراف في أي نزاع، والاضطلاع بأنشطة تقصي الحقائق، والاشتراك في المفاوضات أو المساعدة فيها؛ ولهذا السبب يأمل بلده في أن يلقي طلبه استجابة إيجابية.

٦٤ - وانتقل الى الفصل الرابع من تقرير الفريق العامل المعني بالعقد (A/C.6/47/L.12)، فقال ان بلده يعترم زيادة اشتراك دوائره الأكاديمية في النظر في القضايا القانونية الدولية. وتؤمن جمهورية مولدوفا بأن توفير المساعدة والمشورة التقنية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف الى الدول الأعضاء الجديدة في ميدان القانون الدولي ستكون له فائدة كبرى. وكخطوة أولى، ينبغي تحديد الاحتياجات المحددة للدول المستقلة حديثاً لتمكين البلدان المانحة والمنظمات الدولية من وضع السبل المناسبة لتوفير المساعدة المطلوبة. ويشاطر بلده الولايات المتحدة رأيها في أن أنجع سبيل لتشجيع احترام القانون الدولي هو تثقيف عامة الجمهور فيما يتعلق بالقانون الدولي وحكم القانون. وفي هذا الصدد، ينظر بلده في الانضمام الى المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة، ولاسيما تلك المتصلة بالتطوير التدريجي للقانون وتدوينه.

(السيد بانتيرو، جمهورية ملدوفا)

٦٥ - ورحب باقتراح عقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام، الأمر الذي يمكن أن يقدم مساهمة ذات شأن للعقد.

٦٦ - السيد تشوي (جمهورية كوريا): قال إنه في الوقت الذي يطأ فيه العالم أعتاب عهد جديد من التعاون المتعدد الأطراف، ينبغي أن ينظر الى العقد على أنه فرصة لتشجيع احترام القانون الدولي ومن ثم تعزيز الأساس الذي تقوم عليه مسؤوليات المنظمة المتزايدة، وفقا للمادة ١ من الميثاق.

٦٧ - واستدرك يقول إن العالم لا يسعه أن يفترض أن انتهاء الحرب الباردة سيفضي بصورة آلية الى التقدم. فمن الضروري النظر في السبب الذي جعل القانون الدولي حتى الآن لا يؤدي الدور المرجو في العلاقات الدولية. وسيتطلب الأمر أن يبذل المجتمع الدولي جهدا حقيقيا كبيرا من أجل ضمان نجاح العقد.

٦٨ - وأضاف يقول إن بلده قبل أن يصبح عضوا في الأمم المتحدة نفذ برامج وطنية شتى متصلة بالعقد. وبعد ذلك، أسفر انضمامه الى عضوية الأمم المتحدة عن بذل جهود متضافرة لتعزيز تفهم القانون الدولي والوعي به. وفي عام ١٩٩١، أنشأ أعضاء في المجتمع الأكاديمي مؤسسة غير حكومية هي أكاديمية سول للقانون الدولي. وعقدت الرابطة الكورية للقانون الدولي وغيرها من المنظمات حلقات دراسية وندوات وحلقات عمل بشأن عدد من القضايا المتصلة بالقانون الدولي. وقال إن حكومته قد رعت عددا من تلك المنظمات وسوف تفعل ذلك مستقبلا.

٦٩ - وذكر أن بلده يعتزم الحفاظ على الزخم الذي بدأ خلال الفترة الأولى من العقد (١٩٩٠ - ١٩٩٢)، ويؤيد الرأي السائد القائل بأن برنامج فترة السنتين المقبلة ينبغي أن يظل قائما على أسس برنامج الفترة ١٩٩٠-١٩٩٢، مع إجراء التعديلات اللازمة.

٧٠ - وفيما يتعلق بتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها، قال إنه ينبغي بذل المزيد من أجل إدماج الدول في الإطار العام للمعاهدات المتعددة الأطراف والصكوك القانونية؛ وأن اقتراح أن تنسق الدول تشريعاتها مع الالتزامات الدولية التي قبلتها في حرية هو اقتراح جدير بالترحيب.

٧١ - وعلاوة على ذلك، قال إن ثمة حاجة لتقديم المساعدة والمشورة التقنية للدول التي تتطلع الى القيام بدور أكبر في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف، ولاسيما البلدان النامية. وقد أحرز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات تقدما كبيرا في توفير خدمات قانونية للدول المهمة بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات تنفيذا فعالا. ولعل هيئات الأمم المتحدة الأخرى تنظر في برامج ممثلة لتقديم المساعدة القانونية.

(السيد تشوي، جمهورية كوريا)

٧٢ - واستطرد يقول إنه إذا أريد تشجيع زيادة احترام القانون الدولي، فلا بد من اقناع الدوائر الوطنية بقيمة هذا المسعى. وعليه، فإن أحد الأهداف الرئيسية للعقد هو التعريف بالقانون الدولي؛ وسيكون من اللائق نشر كتيب عام عن القانون الدولي مكتوب لغير المتخصصين.

٧٣ - وأشار الى أنه قدمت توصية بأن تنظم الدول دورات تدريبية في القانون الدولي العام للمسؤولين من غير المحامين. وقال إن حكومته تنظر في امكانية تنظيم برنامج للمحاضرات والحلقات الدراسية بشأن القانون الدولي للمسؤولين الحكوميين من المستوى المتوسط.

٧٤ - واختتم كلمته قائلاً إن وفده يرحب باقتراح إمكان عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام أثناء الفترة المقبلة من العقد. وعلى الرغم من أنه سيكون من المفيد الحصول على مزيد من الإيضاح بشأن جدول أعمال هذا المؤتمر، فلا شك أن عقد هذا المؤتمر سيعزز كثيرا الجهود المتصلة بالعقد.

٧٥ - السيد قاضي (باكستان): قال إن تقرير الأمين العام (A/47/384 و Add.1) يقدم أساسا مفيدا للمناقشة في الفريق العامل. وذكر أن باكستان تؤيد برنامج الأنشطة المقترح للفترة الثانية (١٩٩٣-١٩٩٤) من العقد (A/C.6/47/L.12، المرفق).

٧٦ - وأضاف يقول إن وفده يلاحظ مع الاهتمام الأنشطة التي تقوم بها الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية لتشجيع قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها. ويلاحظ وفده أيضا مع الارتياح أن بعض الدول الأعضاء قد أصبحت أطرافا في عدد من المعاهدات المتعددة الأطراف. ويوفر التغيير الحاصل في المناخ السياسي فرصا جديدة في هذا الصدد؛ ومن شأن العقد أن يساعد على تعزيز حكم القانون في العلاقات الدولية.

٧٧ - ومضى يقول إن مسألة تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية، ومن بينها اللجوء الى محكمة العدل الدولية وإيلاؤها الاحترام الكامل، تُناقش بالفعل في إطار اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة. وتقرير الأمين العام المعنون "برنامج للسلم" (A/47/277-S/24111) هو وثيقة مفيدة جاءت في حينها.

٧٨ - واستطرد يقول إن مبدأ التسوية السلمية للمنازعات هو حجر الزاوية في سياسة بلده. فقد قبلت باكستان الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية كما انها ترى وجوب زيادة اللجوء الى المحكمة. وينبغي للمحكمة أن تؤدي دورا أكبر في نظام الأمن الجماعي؛ ويرحب بلده في هذا الصدد بمبادرة الأمين العام المتمثلة في انشاء الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان في تسوية المنازعات تسوية سلمية عن طريق المحكمة.

(السيد قاضي، باكستان)

٧٩ - وقال إن بلده يرحب بنشر ملخصات الأحكام والفتاوى الصادرة عن المحكمة. ويعد التعريف بالقانون الدولي من الأنشطة الجوهرية للعقد. وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء أن تواصل رعاية الحلقات الدراسية والندوات والدورات التدريبية بشأن شتى جوانب القانون الدولي، كما ينبغي تقديم المساعدة إلى المشاركين من البلدان النامية.

٨٠ - وأعلن أن وفده يؤيد اقتراح عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن القانون الدولي العام ويعتقد أنه ينبغي تخويل الأمانة العامة بدء الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر.

٨١ - وذكر أن برنامج العقد ينبغي أن يعزز السلم والأمن الدوليين. وخلق بالتطوير التدريجي للقانون الدولي أن ييسر تقدم الإنسان في إطار نظام دولي عادل. وقال إن بلده يعتقد أن نقص النمو والتباين الاقتصادي فيما بين الدول هو من العوامل الرئيسية لعدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي. وينبغي إيلاء الاهتمام في إطار العقد لإيجاد حلول للمشاكل الاقتصادية الدولية عن طريق تدابير مثل خفض أسعار الفائدة، وزيادة المساعدة الانمائية، وكبح جماح السياسات الحمائية والحوجز التجارية، ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وتثبيت أسعار السلع الأساسية.

٨٢ - السيدة تسونيفيا (بلغاريا): قالت إن تقرير الأمين العام عن هذا البند (A/47/384 و Add.1) وثيقة جد نافعة حيث أنها تتضمن الردود الواردة من الدول والمنظمات الدولية وتعطي صورة واضحة عما تم اتخاذه من أجل تنفيذ البرنامج على الصعيدين الوطني والدولي. ومن الجلي أن جهدا مخلصا قد بذل، وأن هذا الجهد يعكس التغيرات السياسية التي حصلت في العالم ويشكل أساسا طيبا للبرنامج الجديد الذي وضع خلال الدورة الحالية.

٨٣ - وفيما يتعلق بقبول مبادئ القانون الدولي واحترامها، قالت إنه ما لم تبذل الدول أقصى ما في وسعها للعمل طبقا للقانون الدولي والميثاق وما لم تقبل المعاهدات المتعددة الأطراف وتطبقها كجزء من قوانينها الوطنية، فإن القواعد القانونية الدولية ستظل حبرا على ورق. وبوسع الحكومات والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وأجهزة الأمم المتحدة أن تؤدي كلها دورا هاما في هذا المضمار.

٨٤ - وأشارت إلى أن الأمين العام قد ركز، في تقريره المعنون "برنامج للسلم"، على تعزيز دور محكمة العدل الدولية. ومن رأي بلغاريا أن إحدى المهام الرئيسية للعقد ينبغي أن تتمثل في تشجيع الدول على قبول الولاية الجبرية للمحكمة كوسيلة للتسوية السلمية للمنازعات المتعلقة بالاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف. ودراسة أنشطة المحكمة بصورة أكثر تواترا في اللجنة السادسة وتشجيع المشاورات بين المحكمة الدولية والمحاكم الوطنية من الاقتراحات المفيدة المطروحة للبرنامج الجديد.

(السيدة تسونيفيا، بلغاريا)

٨٥ - وقالت إن وفدها يؤيد عقد مؤتمر بشأن القانون الدولي العام وأنه مستعد للإسهام فيه. ويلزم الإعداد المسبق لهذا المؤتمر إعدادا جيدا ووضع برنامج وطيد الأركان. ويمكن أن تكون نتائج مناقشات هذا المؤتمر مصدر إلهام للعقد، شريطة ألا تكون ذات طابع سياسي.

٨٦ - وأضافت أنه برغم التحسينات الحميدة التي طرأت على الحالة العالمية، فما زالت الحاجة ملحة إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة فيما يتعلق بصون السلم والأمن الدوليين. وقد كانت بلغاريا من أولى الدول التي نادى في الجمعية العامة بإنشاء محكمة جنائية دولية وبتدوين القانون الدولي بشأن هذه المسائل.

٨٧ - واختتمت كلمتها قائلة إن تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره لها أهمية خاصة. وعقد الحلقات الدراسية ونشر ملخصات أحكام وفتاوى المحكمة الدولية سيكون جد مفيد في هذا الصدد. وسوف يعمل وفدها بإخلاص من أجل تنفيذ برنامج العقد.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (تابع) (A/C.6/47/L.13؛ A/47/26)

٨٨ - السيد موشوتاس (قبرص): رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف، قدم مشروع القرار A/C.6/47/L.13، فقال إن هدف القائمين بصياغة وتقديم القرار الحالي لا يزال كما كان في السنوات السابقة. ويتسم المشروع بالتوازن الجيد كما يغطي المشاغل الرئيسية للمجتمع الدبلوماسي وللبلد المضيف، أي أمن البعثات وامتيازاتها وحصاناتها ومديونيتها. ويتضمن مشروع القرار التوصيات والاستنتاجات التي اعتمدها بالإجماع لجنة العلاقات مع البلد المضيف والآراء المبدأة أثناء مناقشة هذا البند في اللجنة السادسة. وقال إنه يأمل، أن يعتمد مشروع القرار بالإجماع، على غرار السنوات السابقة.

٨٩ - السيد فيشينكو (بيلاروس): قال إن وفده يود أن ينضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٩٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.6/47/L.13.

٩١ - الرئيس: قال إن اللجنة تكون قد اختتمت بذلك نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (تابع) (A/C.6/47/L.14؛ A/47/10)

٩٢ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.6/47/L.14 عن تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين.

٩٣ - السيد زميفسكي (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يود أن يقدم عددا من التوصيات على النص الروسي في مشروع القرار.

٤٩ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة ستحيط علماً بالتصويبات وتجري التغييرات اللازمة.

٩٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.6/47/L.14.

٩٦ - السيد ثيام (غينيا): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية في اللجنة السادسة، فقال إن الوفود بانضمامها إلى توافق الرأي بشأن القرار قد أكدت من جديد رأيها بما للنضال ضد الجريمة المنظمة الدولية من أهمية للمجتمع الدولي. وتبعاً لذلك فقد قبلت الوفود فكرة إنشاء قضاء جنائي دولي واتفقت على الأولوية التي تتسم بها هذه المسألة. على أن هذه الوفود ترى أن مسألة إنشاء محكمة جنائية دولية ينبغي أن تدرس في إطار مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها؛ كما أنها ترى، نظراً لأهمية المسألة، أن أعمال لجنة القانون الدولي ينبغي ألا تكون خاضعة لجدول زمني جامد. وينبغي أن تؤخذ مشاغل جميع الدول بعين الاعتبار كي يحظى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بالقبول، كما أنها تأمل أن تواصل لجنة القانون الدولي إبداء المرونة اللازمة.

٩٧ - الأنسة جولان (إسرائيل): قالت إنه لو أن الفقرة ٦ من مشروع القرار طرحت للتصويت لكان وفدها قد امتنع عن التصويت. ذلك أن الموضوع ينطوي على عدد كبير جداً من المسائل الهامة التي يلزم إيضاحها قبل إمكان اتخاذ قرار مناسب. وسيتعين على لجنة القانون الدولي، لدى مواصلة عملها، أن تبت في مسألة الاختصاص الشخصي للمحكمة الجنائية الدولية فضلاً عن الحاجة إلى الحد من تقديم شكاوى إلى دولة طرف في النظام الأساسي المقترح تكون قد قبلت اختصاص المحكمة فيما يتعلق بالجريمة قيد البحث. ومن المسائل الأخرى التي سيتعين على اللجنة أن تنظر فيها الحاجة إلى موافقة جميع الدول المعنية، ووضع نظام للتحقيق الأولي، ووضع إجراء لتسليم المجرمين، وإنشاء نظام للملاحقة القضائية، وإيجاد قواعد للإجراءات القانونية السليمة تفى بالغرض، ومسألة القانون الذي ينبغي تطبيقه، ومسألة تنفيذ العقوبة.

٩٨ - السيدة فالديز (كوبا): قالت إن وفدها قد انضم إلى توافق الآراء بشأن القرار، ولكنه كان سيعجز عن التصويت على جميع أحكامه لو كان قد طرح للتصويت. وأضافت أنها كانت تفضل أن تركز لجنة القانون الدولي على بحث آراء الدول الأعضاء في السنة المقبلة بدلاً من الشروع في وضع مشروع نظام أساسي لمحكمة جنائية دولية. وقالت إن قبول وفدها للقرار لا ينطوي على مساس بموقفه النهائي حين يكتمل عمل لجنة القانون الدولي.

٩٩ - الأنسة ويلسون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن اللجنة باعتمادها القرار لم تقرر أن تنشئ محكمة جنائية دولية بل أن تواصل فحسب العملية التي يمكن بها اتخاذ قرار مستنير تماماً في الوقت السليم. وما زال يتعين النظر في عدد من القضايا القانونية والعملية المعقدة، وأن القرار يوضح أن لجنة القانون الدولي ينبغي أن تدرس هذه القضايا دراسة كاملة قبل أن تصوغ أحكاماً لنظام أساسي مقترح. وسيكون لإيضاح هذه القضايا أهمية حيوية لتقرير ما إذا كان ينبغي إنشاء محكمة جنائية دولية، وبأي طريقة تنشأ. وإذا ما دُرست هذه القضايا وآراء الحكومات، فضلاً عن الاعتبارات العملية التي ينطوي عليها الأمر، دراسة متعمقة، لا يمكن أن يتوقع من اللجنة أن تنهي صياغة نظام أساسي في دورتها المقبلة.

(الآنسة ويلسون، الولايات
المتحدة الأمريكية)

وبناء على ذلك، فقد نص القرار على أن تقدم اللجنة تقريراً مرحلياً للنظر فيه في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

١٠٠ - السيد نيوهاوس (استراليا): قال إن الولاية الممنوحة للجنة القانون الدولي لصياغة مشروع نظام أساسي لمحكمة جنائية دولية تطور هام، وينبغي أن تضطلع اللجنة بهذه المهمة على سبيل الأولوية. وأضاف أن وفده يتطلع إلى تلقي تقرير مرحلي في الدورة المقبلة للجمعية العامة ويأمل في إتمام العمل في أقرب وقت ممكن. وأشار إلى أن هناك الكثيرين الذين يشاركون في الرأي القائل بأن الوقت قد حان لإحراز تقدم بشأن هذه المسألة. وقال إن وفده يحث جميع الحكومات على مساعدة لجنة القانون الدولي ودعمها في المهمة التي تضطلع بها.

١٠١ - السيد مرزاي - ينغجه (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن قبول وفده للقرار ينبغي ألا يفسر على أنه موافقة على جميع جوانبه أو التزام بقبول أي مشروع لنظام أساسي يوضع مستقبلاً قبل إجراء دراسة جد متأنية. وقال إن وفده يحتفظ لنفسه بالحق في أن يعرب عن آرائه في الوقت المناسب بشأن النواحي الفنية لمشروع النظام الأساسي المقترح.

١٠٢ - السيد كوروما (سيراليون): قال إن لجنة القانون الدولي قد استجابت لرغبات المجتمع الدولي بتقديم تقريرها عن إمكانية إنشاء قضاء جنائي دولي. وينبغي عليها أن تواصل السير على هذا الطريق على سبيل الأولوية لضمان إكمال هذا المشروع على وجه السرعة.

١٠٣ - السيد قاضي (باكستان): قال إن وفده قد أوضح أثناء المناقشة حول تقرير لجنة القانون الدولي أن إنشاء محكمة جنائية دولية أمر ينطوي على كثير من القضايا الصعبة والمتشابكة، بما في ذلك مسألة القانون المنطبق. وينبغي معالجة هذه المسألة بعناية فائقة ودون تعجل لا مسوغ له. ولذلك، فإن لدى وفده تحفظات فيما يتعلق بالفقرة ٦ من القرار. فاعتماد توجيه طلب إلى اللجنة بمواصلة أعمالها قبل أن تعطى الدول الأعضاء فرصة للاعراب عن آرائها في هذا الشأن يستبق الحكم على التعليقات التي ستقدم إلى الأمين العام بشأن تقرير الفريق العامل بموجب الفقرة ٥ من القرار. وقال إن هذا أمر ليس مقبولا لدى وفده الذي يعتقد أنه يجب أن تكفل للدول الفرصة لدراسة المسائل قبل أن يطلب إلى اللجنة مواصلة أعمالها بشأنها.

١٠٤ - السيد ستراوس (كندا): قال إن القرار أشار إلى مسائل هامة لكثير من الدول وأنه تم الإعراب عن آراء متباينة قوية. وقال إن وفده يسره لذلك أن القرار يمثل انجاز حل وسط يحظى بقبول الجميع. وقد كانت المناقشة التي دارت في اللجنة السادسة دليلاً واضحاً على الاهتمام الدولي الشديد بهذا الموضوع. وتبرز الأحداث الدولية الأخيرة الحاجة إلى إحراز تقدم بشأن إنشاء قضاء جنائي دولي لمحكمة الجرائم

(السيد ستراوس، كندا)

الدولية. وقال إن وفده يأمل في أن يقدم مشروع أولي لنظام أساسي الى الجمعية العامة في دورتها المقبلة ومشروع نظام أساسي في الدورة التاسعة والأربعين.

١٠٥ - وذكر أنه يمكن لهيئات خبراء ومنظمات معنية أخرى أن تسهم في أعمال لجنة القانون الدولي بشأن هذا الموضوع. ومن المقرر أن يعقد المركز الدولي لاصلاح القانون الجنائي اجتماعا دوليا للخبراء في فانكوفر في مستهل عام ١٩٩٣. وسيكفل هذا الاجتماع للخبراء من طائفة واسعة من البلدان فرصة لمناقشة النهج الذي يتبع حيال إنشاء محكمة جنائية دولية بطريقة محددة.

١٠٦ - السيد شاتورفيدى (الهند): قال إنه لو أن تصويتنا قد جرى على الفقرة ٦ من القرار لكان وفده قد امتنع عن التصويت. ذلك أن وفده يرى أن مسألة إعطاء الأولوية لمشروع صياغة مشروع نظام أساسي لمحكمة جنائية دولية كان ينبغي أن تناقش أولا في الجمعية العامة.

١٠٧ - السيد لن داكون (الصين): قال إن وفده يعتقد أن إنشاء قضاء جنائي دولي سيكون شكلا مثاليا من التعاون الدولي. غير أنه نظرا للاختلافات الفلسفية بين الدول وللتعقيدات السياسية، فإن إمكانية تنفيذه عمليا أمر مشكوك فيه، ومن ثم فإن المهمة المنوطة بلجنة القانون الدولي ليست مهمة سهلة؛ وعليها أن تدرس تقرير الفريق العامل دراسة شاملة وأن تتشاور مع الحكومات قبل أن تضطلع بعناية شديدة بالأعمال التحضيرية. ومن رأي وفده أن تحديد جدول زمني صارم للجنة ستكون له نتيجة عكسية. وعلى الرغم من أن وفده ليس راضيا تماما عن القرار فإنه انضم الى توافق الرأي تحدوه روح الوفاق والرغبة في ابداء أقصى قدر من التعاون.

١٠٨ - السيد وود (المملكة المتحدة): تكلم باسم الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية، فرحب باعتماد القرار. وقال إن لجنة القانون الدولي قد منحت تفويضا بصياغة نظام أساسي لمحكمة جنائية دولية على سبيل الأولوية. ومن المأمول أن يقدم مشروع النظام الأساسي الى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن. ويشكل هذا المشروع، حسبما يتجلى في الفقرة ٦ من القرار، مهمة رئيسية وينبغي أن تعالجها لجنة القانون الدولي بوصفها بندا جديدا ومتميزا.

١٠٩ - الرئيس: قال إن اللجنة السادسة تكون قد اختتمت بذلك نظرها في البند ١٢٩ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)
(A/C.6/47/L.15؛ A/47/33)

١١٠ - السيد كوروما (سيراليون): قال إن وفده يود أن ينضم الى مقدمي مشروع القرار A/C.6/47/L.15.

رفعت الجلسة في الساعة ١٨/١٠